[42] 4. " (باب) " " * (جوامع المكاسب المحرمة والمحللة) * " الايات - البقرة: ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل (1). النساء: لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم (2) وقال ا في ذم اليهود: وأكلهم أموال الناس بالباطل (3). المائدة: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود (4) التوبة: يا أيها الذين آمنوا إن كثيرا من الاحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل ا (5). النور: ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحيوة الدنيا (6). 1 - فس: أبي، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من السحت ثمن الميتة وثمن الكلب ومهر البغي والرشوة في الحكم وأجر الكاهن (7). 2 - ب: محمد بن الحسين، عن إبراهيم بن أبي البلاد قال: قلت لابي الحسن الاول عليهما السلام: جعلت فداك إن رجلا من مواليك عنده جوار مغنيات قيمتهن أربعة عشر ألف دينار وقد جعل لك ثلثها فقال: لا حاجة لي فيها إن ثمن

_____

(1) سورة البقرة الاية 188. (2) سورة النساء: 29. (3) سورة النساء: 161. (4) سورة المائدة: 1. (5) سورة التوبة: 34 (6) سورة النور: 33. (7) تفسير على بن ابراهيم ج 1 ص 170.